

ما حكم الصلاة خلف إمام يقنت دائماً لصلاة الفجر سراً بعد القراءة في الركعة الثانية؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول هل تصح الصلاة خلف امام يقنت طوال ايام السنة في صلاة الفجر ويكون قنوته سرا وليس جهرا ويكون بعد قراءة سورة الثانية في الركعة الثانية - [00:00:00](#)

هذا يراه بعض العلماء القنوت في صلاة الفجر بصفة دائمة يراه. بعض العلماء كالامام الشافعي رحمه الله عليه الشافعية تصح الصلاة خلف الذي اذا كان شافعيًا ويقنت تصح صلاتك خلفه - [00:00:17](#)

سواء جهر بالقنوت او لم يجهر تصح الصلاة خلفه لان هذا لا يبطل الصلاة ولان له له شبهة يعني من الدليل الا تبطل الصلاة بهذا ولا ولا مانع انك تصلي خلفه - [00:00:36](#)

صحيح واما القنوت قبل الركوع او بعد الركوع هذا محل خلاف ولكن الراجح انه بعد الركوع وهو الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع رأسه من الركعة الاخيرة من صلاة الفجر يقنت في النوازل يقنت - [00:00:56](#)

ان واجب وكذلك في الوتر بصفة دائمة الوتر يقنت فيه ما هو بخاص بالنوازل يقنت بالوتر انما هذا الكلام في الفريضة صلاة الفجر هذا عند طائفة من العلماء انه مشروع دائما ولكن الجمهور الجمهور وهو الصحيح والراجح انه لا لا يشرع - [00:01:17](#)

في صلاة الفجر الا في النوازل فقط نعم - [00:01:41](#)